

الغدير

[331] كل منهما ثاني الخليفين الذي يجب قتله بالنصوص الصحيحة الثابتة (1) فهل هناك خليفة على المسلمين يجب إعدامه ؟. مناظرات وكلم 1 - قال أبو عمر في الاستيعاب (2) كان عبد الرحمن بن غنم - الصحابي - من أفقه أهل الشام وهو الذي فقه عامة التابعين بالشام، وكانت له جلالة وقدر، وهو الذي عاتب أبا هريرة وأبا الدرداء بحمص إذا انصرفا من عند علي رضي الله عنه رسولين لمعاوية، وكان مما قال لهما: عجا منكما، كيف جاز عليكما ما جئتما به، تدعوان عليا إلى أن يجعلها شوري، وقد علمتما أنه قد بايعه المهاجرون والأنصار وأهل الحجاز والعراق، وإن من رضيه خير ممن كرهه، ومن بايعه خير ممن لم يبايعه ؟ وأي مدخل لمعاوية في الشوري وهو من الطلقاء الذين لا تجوز لهم الخلافة ؟ وهو أبوه من رؤس الأحزاب. فندما على مسيرهما وتابا منه بين يديه رحمة الله عليهم. 2 - خرج رجل من أهل الشام - يوم صفين - ينادي بين الصفيين: يا أبا الحسن ! يا علي أبرز إلي. فخرج إليه علي حتى إذا اختلف أعناق دابتهما بين الصفيين فقال: يا علي إن لك قدما في الاسلام وهجرة، فهل لك في أمر أعرضه عليك يكون فيه حقن هذه الدماء، وتأخير هذه الحروب حتى ترى من رأيك ؟ فقال له علي: وما ذاك ؟ قال: ترجع إلى عراقك، فنخلي بينك وبين العراق، ونرجع إلى شامنا فتخلي بيننا وبين شامنا. فقال له علي: لقد عرفت إنما عرضت هذا نصيحة وشفقة، ولقد أهمني هذا الأمر وأسهرني، وضربت أنفه وعينه فلم أجد إلا القتال أو الكفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم، إن الله تبارك وتعالى لم يرص من أوليائه أن يعصى في الأرض وهم سكوت مذعنون، لا يأمرن بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر، فوجدت القتال أهون علي من معالجة الأغلال في جهنم. (3) 3 - قال عتبة بن أبي سفيان لجعدة بن هبيرة: يا جعدة ! إنا والله ما نزع من أن معاوية أحق بالخلافة من علي لولا أمره في عثمان، ولكن معاوية أحق بالشام، لرضا أهلها به. (1) ترجمة عبد الرحمن بن غنم الأشعري ج 2: 402، أسد الغابة 3: 318. (2) كتاب صفين لنصر بن مزاحم ص 542، شرح ابن أبي الحديد 1: 183. (3) راجع ما مر في هذا الجزء.